رابط المادة على منصة باحث

فتاوى واختيارات الشيخ سليمان العلوان

الرد على القائلين بان حلق اللحية معلق على مخالفه المشركين وانه الان جائز الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

معلل اولا لم يعلل الحكم بالمشابهة ولا في نص محلل انما قال خالفوا المشركين يعني مخالفتهم ولا يعني انه مقيد بهذه الا قد تنتهي علة انت في العلة الاخرى كالتصوير مثلا ناهي عن التصوير في اكثر من علة اذا كانت من العلل المضاهاة - 00:00:00

يبقى احترام النهي. فالله جل وعلا يقول ان الذين يدعون الله ورسوله هذه نزلت في المصورين فقال عكرمة وجماعة وكذلك مثلا وسيلة اول من وسائل الشرك كما في حديث عائشة وامي سلمة كما في ادلة كثيرة اذا - 00:00:30

ابين لك ذلك واوضحه. النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الجمع بين المرأة وعمتها. وبين المرأة وخالتها. لماذا لماذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الجمع بين المرأة وعمتها - 00:00:52

وعلى الجمع بين المرأة وخالتها. نعم! ثلاث شهور. لانه هذا يقتضي قطيعة الرحم اذا جمعت بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها طاعة الرحم سيتعادون طيب لو قاتل المرأة انا راضية ما عندي اشكال لابد ان تتزوج فخير من تدخل علي عمتي وخالتي تقول حلال - 00:01:06

لماذا؟ انت مطلعين لي على هذا الاصطلاح؟ هذا غير صحيح. لان هذي علة من العلل. هذي علة من العلة وما اوتيتم من العلم الا قليلا. الحكم اذا ارتبط بعلة قد تكون علة علة ثانية وثالثة ورابعة - 00:01:33

ولذلك في حديث ابن عمر قد امر رسول الله الحديث الاخر اعفوا اللحى خالفوا المشركين. يعني من العلل هي مخالفة المشركين يعني لا يعني هذا ان كل شيء من امره. نعم - 00:01:52